

الفتاوى - مسائل متفرقة - أسئلة عامة - الفتوى ٠٢٥ : ما حكم الشرع في قتل المدنيين ؟
لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٠٩-٠٢-٢٠١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
ما حكم الشرع في قتل المدنيين ؟
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.
الأخ الكريم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إجابة على سؤالكم ، نفيديكم بما يلي:
لا يجوز قتل أي إنسان مدني بصرف النظر عن جنسيته وعرقه وديانته ومذهبه وبأية طريقة
كانت . وهذا ذكرته مئات المرات في دروسي .

والحمد لله رب العالمين